حكم بيع ما لا يملك وبيع الشيء قبل حيازته - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

وآخر يقول لقد ذهبت الى احد الاشخاص لشراء السيارة فذهب معي لاحد المعارض ووجد قيمتها عشرين الف قال سوف اشتريها لك وعليك بقيمة عليك بقيمة ستة وعشرين الف ريال. هذه سنة كاملة مقدم - 00:00:00

الى الفين وقد شراها لي من المعرض وبعتها في نفس الوقت بتسعة عشر الف ريال وخمس مئة. على اصحاب المعرض نفسه. فهل في هذا شيء من الربا يجب ان يعلم انه لا يجوز الاتفاق على هذا قبل ذلك فانما يكون الاتفاق والبيع بعده - 00:00:20

ينشرها التاجر التاجر وصارت عنده سيارة يبيعها اما البيع قبل النافلة ولكن بعد ما يملكها ويشتريها يكون الزيت بعد ذلك من باب الاتفاق ولا بيع ولا يتم شيء الا بعد ما يملكها البائع ويحوزها - 00:00:40

ثم الى مكان اخر الى معرض اخر الى بيتك ثم اضطر بعد ذلك - 00:01:00